

بيروت في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠٠٧

## الهيئة المنظمة للاتصالات تعميم رقم ١/٢٠٠٧

جانب مشغلي خدمات الإنترنت، ومشغلي نقل المعلومات، وشركات البث المرئي والمسموع

بناءً على قانون الاتصالات رقم ٤٣١ تاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٢،  
وبناءً على المرسوم رقم ١٤٢٦٤ تاريخ ٤/٣/٢٠٠٥ (التنظيم الإداري والمالي للهيئة المنظمة للاتصالات)،  
وبناءً على المرسوم رقم ١ تاريخ ٨/٢/٢٠٠٧ (تعيين رئيس وأعضاء الهيئة المنظمة للاتصالات)،  
وإعتباراً من تاريخ هذا الكتاب،  
عليكم مراجعة الهيئة المنظمة للاتصالات في كل ما يتعلق بشؤون تنظيم قطاع الاتصالات ولا سيما في ما  
يتعلق بالأمور التالية، على سبيل المثال لا الحصر:

- تجديد التراخيص المعتمدة،
  - الترخيص لإستعمال ترددات جديدة،
  - الحصول على موافقة الهيئة المسبقة:
- قبل إجراء أية تعديلات على شروط الترخيص الفنية، التقنية والمالية المتفق عليها سابقاً مع السلطات المعنية قبل انتقال المهام التنظيمية إلى الهيئة.
- قبل تعديل شروط الخدمات المرخص لها سابقاً.
- قبل تقديم خدمات جديدة غير مرخص لها حتى تاريخ هذا التعميم.
- شكاوى التداخل والتشويش.
  - أي أمور تنظيمية أخرى.
- وذلك تقييداً بأحكام القوانين والأنظمة المرعية الاجراء،

عنوان الهيئة: بناية مرفأ ٢٠٠، الطابق الثاني  
شارع حسين الاحدب، وسط بيروت التجاري  
هاتف: ٠١/٩٦٤٣٠٠ - فاكس: ٠١/٩٦٤٣٤١

info@tra.gov.lb

للاتصال: من الساعة الثامنة صباحاً الى الساعة الخامسة مساءً، من الإثنين الى الجمعة